

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

عنوان الدرس:

المجتمع الدولي في العصور القديمة والوسطى

أستاذ الدرس: الدكتور عطوي خالد أستاذ محاضر قسم "أ"

الفئة المستهدفة: طلبة السنة الثانية ليسانس، شعبة - الحقوق

الحجم الساعي: 01 ساعة و 30 دقيقة في الأسبوع

أهداف الدرس: تتمثل أهداف الدرس فيما يلي:

- 1- تعريف الطلبة على تطور المجتمع الدولي في العصور القديمة.
- 2- تعريف الطلبة على تطور المجتمع الدولي في العصور الوسطى.
- 3- تعريف الطلبة على ملامح المجتمع الدولي في العصور القديمة والوسطى

ملخص الدرس:

إن دراسة المراحل التاريخية للمجتمع الدولي في شكل منظم ليست عملية سهلة ودقيقة، فهناك من يرجع بداية ظهور المجتمع الدولي إلى 3000 سنة قبل الميلاد، وهناك من يرجعه إلى سنوات متأخرة، ومع ذلك تجدر الإشارة إلى أن دراسته تعد أمراً ضرورياً لارتباط نشأة هذا المجتمع بعدة حضارات قديمة، لأنه توجد هناك الكثير من الشواهد الدالة على وجود المجتمع الدولي في الحضارات القديمة التي عرفتها بلاد العراق، ومصر، والصين، والهند، والاعريق، و الرومان، وشبه الجزيرة العربية، و بلاد الامازيغ التي قامت فيها أشهر وأقوى دولة هي الدولة النوميدية التي حكمها الملك يوغرطة الذي عاش من 160 قبل الميلاد إلى 104 قبل الميلاد. وهذا أمر يؤكد أن المجتمع الدولي قد ساد في العصور القديمة التي يرى أغلب الفقهاء أنها تمتد من عصور ما قبل التاريخ إلى غاية 476 م تاريخ سقوط الإمبراطورية الرومانية الغربية على يد القبائل الجرمانية (الفرع الأول)، كما ساد المجتمع الدولي خلال الفترة الممتدة من سقوط الامبراطورية الرومانية الغربية إلى غاية سقوط الامبراطورية الرومانية الشرقية سنة 1453 ميلادي، علاقات دولية بين العالم الإسلامي والعالم المسيحي، في حالات السلم والحرب (الفرع الثاني).

السنة الجامعية: 2021-2022

الفصل الأول:

مفهوم المجتمع الدولي

يقصد بمفهوم المجتمع الدولي في غضون هذه المحاضرات التي نسعى من خلالها إلى تحسين نوعية التعليم في جامعاتنا برفع مستوى التحصيل لطلبتنا الأفاضل، جملة المسائل المتعلقة أساسا بتركيبية المجتمع الدولي وطبيعته المتغيرة التي نالت اهتمام الباحثين منذ مطلع القرن العشرين، خاصة بعدما زاد الاهتمام بدراسة تاريخ العلاقات الدولية ونمو القانون الدولي والمنظمات الدولية، وذلك لما لهذه الفروع من علاقات وطيدة بينها وبين المجتمع الدولي، غير أنه بداية من الثلاثينات من هذا القرن بدأت تبرز معالم جديدة لدراسة المجتمع الدولي كموضوع منفصل عن العلاقات الدولية والقانون الدولي العام والمنظمات الدولية، وأصبح المجتمع الدولي ابتداء من الأربعينيات يركز على الأحداث والوضع الدولي القائم مستعملا في ذلك الأسلوب التحليلي والتصوري، وهذا ما جعل طلبة المجتمع الدولي يذهبون إلى التأكيد على أن المجتمع الدولي أوسع من العلاقات الدولية. وهكذا أضحت دراسة المجتمع الدولي تتناول تكون المجتمع الدولي وتطوره في مختلف العصور القديمة والوسطى والحديثة والمعاصرة من جهة (المبحث الأول)، و تعريفه وعناصره وخصائصه وطبيعته القانونية من جهة أخرى (المبحث الثاني).

المبحث الأول:

تطور المجتمع الدولي وتكوينه

لقد اعتاد دارسو القانون الدولي العام أن يؤرخوا لنشأة المجتمع الدولي ببداية القرن السادس عشر ميلادي، بسبب النظرة الضيقة الأوروبية للقانون الدولي العام الذي اعتبر - إلى عهد قريب - قانون الأمم المتحدة، ونظرا لنشأة الدول الأوروبية الحديثة في القرن السادس عشر، فساد الاعتقاد بارتباط تنظيم المجتمع الدولي المعاصر بهذا التاريخ، والحقيقة أن هذا الاعتبار قد كان مقصودا من قبل دارسي القانون الدولي العام الذين كانوا يسعون إلى إهمال دور الدول الشرقية، وخاصة الدول الإسلامية منها، من جهة أولى، ولتبرير الاستعمار الأوروبي للعالم كله من جهة ثانية، وهذا حتى يبرز هؤلاء الدارسين نظرهم الاستعلائية التي كانت تهدف إلى تغطية التاريخ الاستعماري لدول أوروبا من ناحية، وإظهار أسبقية المجتمع الأوروبي على غيره من المجتمعات الأخرى التي سادت في الشرق والغرب من ناحية ثانية، وما يبرر هذا الكلام هو وجود الكثير من الشواهد التي تكفي للقول بأن المجتمع الدولي كان قائما عبر العصور، وأن بدايته مرتبطة ببداية الحضارة التي تمتد جذورها في التعاون والاتصال، لأن المجتمع كما قال ابن خلدون في مقدمته قديم قدم العمران البشري، ومن هنا كان لزاما دراسة تطور وتكوين المجتمع الدولي في العصور القديمة والوسطى (المطلب الأول)، والعصور الحديثة والمعاصرة (المطلب الثاني).

المطلب الأول:

المجتمع الدولي في العصور القديمة والوسطى

إن دراسة المراحل التاريخية للمجتمع الدولي في شكل منظم ليست عملية سهلة ودقيقة، فهناك من يرجع بداية ظهور المجتمع الدولي إلى 3000 سنة قبل الميلاد، وهناك من يرجعه إلى سنوات متأخرة، ومع ذلك تجدر الإشارة إلى أن دراسته تعد أمرا ضروريا لارتباط نشأة هذا المجتمع بعدة حضارات قديمة، لأنه توجد هناك الكثير من الشواهد الدالة على وجود المجتمع الدولي في الحضارات القديمة التي عرفتها بلاد العراق، ومصر، والصين، والهند، والاعريق، والرومان، وشبه الجزيرة العربية، وبلاد الأمازيغ التي قامت فيها أشهر وأقوى دولة هي الدولة النوميديّة التي حكمها الملك يوغرطة الذي عاش من 160 قبل الميلاد إلى 104 قبل الميلاد. وهذا أمر يؤكد أن المجتمع الدولي قد ساد في العصور القديمة التي يرى أغلب الفقهاء أنها تمتد من عصور ما قبل التاريخ إلى غاية 476 م تاريخ سقوط الإمبراطورية الرومانية الغربية على يد القبائل الجرمانية (الفرع الأول)، كما ساد المجتمع الدولي خلال الفترة الممتدة

من سقوط الامبراطورية الرومانية الغربية إلى غاية سقوط الامبراطورية الرومانية الشرقية سنة 1453 ميلادي، علاقات دولية بين العالم الإسلامي والعالم المسيحي، في حالات السلم والحرب (الفرع الثاني).

الفرع الأول:

ملامح تطور المجتمع الدولي في العصور القديمة

تضمن التاريخ الدلائل الأكيدة على قيام علاقات دولية منذ بداية العصور القديمة تستند إلى نظم وقواعد قانونية قريبة الشبه بعلاقات العصور الحديثة، فقد سجل المؤرخون والعلماء حروباً متعددة ومعاهدات دولية عديدة عقدت في تلك العصور على فترات متعددة كشفت عنها مختلف الحضارات الانسانية التي عرفت بين النهرين (أولاً)، ومصر القديمة (ثانياً)، وبلاد الصين (ثالثاً)، والهند (رابعاً)، وبلاد الاغريق (خامساً)، وكذا الرومان (سادساً)، و سكان شبه الجزيرة العربية (سابعاً)، واليهود (ثامناً)، غير أن هذه الملامح قد جعلت أغلب المؤرخين يرون أن العصور القديمة لم تعرف وجود مجتمع دولي بالمعنى الدقيق نظراً لتمييزها بجملة من الخصائص (تاسعاً).

أولاً:

ملامح تطور المجتمع الدولي في بلاد ما بين النهرين

إن الإمبراطوريات التي ظهرت في بلاد ما بين النهرين كالإمبراطورية السومرية (القرن 32 إلى القرن 24 ق م)، و الإمبراطورية الأكادية السومرية (القرن 24 إلى القرن 20 ق م)، و الإمبراطورية البابلية (القرن 20 إلى القرن 12 ق م)، و الإمبراطورية الآشورية (القرن 11 إلى القرن 7 ق م)، و الإمبراطورية الكلدانية (من سنة 626 إلى سنة 539 ق م)، قد عرفت خلال تاريخها الطويل جملة من الملامح التي يضرب بها المثل في إطار التدليل على وجود المجتمع الدولي في هذه الحضارات، الميزة الأولى منها، كانت قبل قيام دولتي آشور وبابل، وهي تتعلق بإبرام اتفاقية السلام والمحبة سنة 3100 قبل الميلاد (1)، والميزة الثانية تتعلق بتعرض الامبراطورية البابلية للغزو الأجنبي (2)، في حين تعلق ميزتها الثالثة بامتداد سلطان الدولة الآشورية لغيرها من الأقاليم (3).

1: إبرام معاهدة السلام والمحبة سنة 3100 قبل الميلاد

في حضارة ما بين النهرين يضرب المثل عادة بمعاهدة أبرمت قبل قيام دولتي آشور وبابل وهي اتفاقية السلام والمحبة التي أبرمت عام 3100 قبل الميلاد بين الملك أناتيم الحاكم المنتصر لدولة مدينة لاجاش مع ممثلي شعب دولة أوما، وقد نصت هذه المعاهدة على حرمة الحدود التي اعترف بها شعب أوما كما تضمنت المعاهدة شروط التحكيم في المنازعات، وقد نقش نص هذه المعاهدة على الحجر، وتضمنت أن يسود السلام الدائم بين الدولتين، وأن تتضمن كل دولة أن لا تجور على حدود الأخرى، وتتعهد باحترام استقلالها واحترام رعاياها، وأن لا تستخدم القوة إذا حدث نزاع بينهما، وأن تستخدم فقط الطرق السلمية وهي: المفاوضة والوساطة والتحكيم الذي يعتبر حكمه نهائياً.

2: تعرض الامبراطورية البابلية للغزو وتوحيدها من قبل الملك حمورابي

انتشرت حضارة بلاد الرافدين حول نهري دجلة والفرات، غير أن تألقها قد جعلها عرضة للعديد من الغزوات من قبائل همجية فشاعوا فيها الخراب والمذابح، وكان ذلك خلال الفترة الواقعة ما بين 1960 قبل الميلاد و 1830 قبل الميلاد، وبسبب هذه الهجمات قام سومو - أبو بتأسيس مدينة في جنوب البلاد أطلق عليها أسم مدينة باب أيلو أو بوابة الله، التي سماها العبرانيون بعد ذلك بمدينة بابل، وفي ظل حكم الملك المصلح والمشرع حمورابي (1748- 1686 ق م) توحدت بلاد ما بين النهرين سياسياً وتشريعياً، وهو ما جعل هذا الملك يعين حكماً للأقاليم محل الملوك والامراء القدامى، وكان من نتائج تركيزه سلطة الحكم بين يديه، أن توحدت القوانين والديانة في كل المدن

لقد اصدر حمورابي قانونه الشهير الذي كان يحمل اسمه قانون حمورابي الذي وصفه في بدايته بالعبارة التالية: "إني أقرر هذه القوانين كي أحول دون ظلم القوي للضعيف"، وقد عرف عن حمورابي أنه كان يحرر الرهائن مقابل الفدية.

3: امتداد سلطان دولة آشور لغيرها من الأقاليم

بعد سقوط دولة بابل، امتد سلطان الآشوريين الذين حكموا البلاد على الأقاليم الأخرى حتى وصلوا إلى دمشق عام 732 قبل الميلاد، وفلسطين ومنطقة الدلتا عام 670 قبل الميلاد، غير أن بطشهم وقسوتهم قد جلبت عليهم الضعف والاضطراب مما أدى إلى تزعزع سلطتهم في مناطق كثيرة بالبلاد، وتعرضوا لهجمات عديدة، فانهارت قواهم وسقط حكمهم وزالت دولتهم من الوجود بعد أن ظهرت بابل بقوة جديدة مكنتها من السيطرة على حكم البلاد سنة 606 قبل الميلاد، غير أنها لم تكن قوية قوة الاسرة البابلية الأولى، ولذلك استولى الفرس عليها سنة 539 قبل الميلاد، وهو ما أدى إلى زوال بابل وآشور من الوجود.

ثانياً:

دور الحضارة المصرية القديمة في تطور المجتمع الدولي

لقد اثبت التاريخ أن مصر القديمة قد مارست علاقات مع المحيطين بها من الليبيين والنوبيين والآسيويين وجزيرة كريت والامبراطورية التي قامت في وادي دجلة والفرات، والتي كانت علاقاتها بجيرانها علاقات سلم وعداء تارة، وعلاقات فاترة تارة أخرى، وعلاقات عدائية تهدد فيها أولئك الجيران حيناً أخرى. وعلى العموم تجدر الإشارة إلى ان المصريين القدامى وجيرانهم قد جنحو للسلم من خلال معاهداتهم مع الدولة الحيثية والآشورية(1)، كما عرفت الدولة المصرية القديمة الكثير من الحروب التي تميزت بالقسوة والدموية(2).

1: جنوح المصريين القدامى للسلم

أقامت مصر القديمة في عهدة الأسرة الخامسة والسادسة علاقات دولية مع الدولة الحيثية والدولة الآشورية من أجل منع الحروب و حل النزاعات بالطرق الودية واللجوء إلى الوساطة والتحكيم، ومن الامثلة العديدة لصور العلاقات نذكر معاهدة هوزيليت التي أبرمت سنة 1280 أو 1279 قبل الميلاد بين رمسيس الثاني وملك الحيثيين خاتيسار، والتي حررت باللغة البابلية لغة الدبلوماسية في ذلك العهد، والتي اعتبرت بأنها أول معاهدة في تاريخ البشرية، كونها تضمنت صلحاً بين الطرفين عن طريق المفاوضة أو الوساطة والتحكيم، وقد عقدت هذه المعاهدة لتنظيم الأعمال العدائية بسبب اصطدام الامبراطوريتين المصرية والحيثية، ومن المعاهدات كذلك نذكر المعاهدة التي أبرمت بين رمسيس الثاني ملك مصر و خانوستيل ملك الحيثيين سنة 1978 قبل الميلاد، أي في السنة 21 من حكم رمسيس الثاني وقد نقش نصوصها على لوح من الفضة وهي تؤكد على السلام الذي تبناه العاهلين المصري والحيثي

2: تعرض المصريين القدامى للغزو

لقد تعرضت مصر القديمة لهجومات متعددة، كونها تعرضت لغزو الهكسوس في الفترة الممتدة من سنة 1730 إلى 1725 قبل الميلاد، ولهجوم دولة آشور سنة 670 قبل الميلاد، كما تعرضت كذلك للهجوم الذي شنه عليها الفرس سنة 525 قبل الميلاد، الشيء الذي يؤكد أن جيران مصر القديمة لم يجنحوا للسلم ولم يحترموه، بل بالعكس قد لجؤوا لحروب تميزت بالقسوة والدموية

ثالثاً:

دور الحضارة الصينية في تطور المجتمع الدولي

تأسست الحضارة الصينية القديمة على مبادئ التأمل العميق والحياة القائمة على تفهم الجنس البشري على أسس إنسانية وأخلاقية، وقد كان لأفكار الفلاسفة الصينيين مثل كونفوشيوس ولاوتسو Laotsu الأثر الكبير لغرسها

في نفوس اهل الصين حكاما وشعوبا، ومن هذا المنطلق تكونت في الصين القديمة نظرية انسانية قائمة على أساس الاخلاص والمحبة والمودة من اجل سلام دائم يحقق لهم التآلف العظيم. وعلى العموم تجدر الإشارة إلى ان أفكار كونفوشيوس(1) ولاوتسو قد كان لها أثر كبير في تطور المجتمع الدولي(2).

1: دور أفكار كونفوشيوس في تطور المجتمع الدولي

لقد بحث الفيلسوف كونفوشيوس في القرن السادس قبل الميلاد على فكرة الاتحاد بين الشعوب ونادى بإنشاء منظمة دولية تشبه في مهامها منظمة الأمم المتحدة، حيث توفد إليها الدول التي تصبح أعضاء فيها مندوبين عنها تختارهم من أكثر المواطنين فضيلة وأوفرهم كفاءة، وبالفعل قد تم عقد مؤتمر للسلام تم الاتفاق فيه على معاهدة سميت بمعاهدة وادي يانجستي. وبعدها أبرمت الولايات الصينية سنة 600 قبل الميلاد معاهدة لنزع السلاح لمنع الحروب والنزاعات وتحقيق السلام بين الولايات الصينية التي حدثت بينها حروب طاحنة من أجل توسيع نطاق سيادتها. وقد أبرمت هذه المعاهدة بعدما قام دعاة السلام بعقد مؤتمر للسلام. وعلى العموم تجدر الإشارة إلى ان كونفوشيوس قد أقام نظرية عامة للعلاقات الاجتماعية على المستوى العالمي، حيث أنه استنادا إلى فكره الفلسفي اعتقد ان النية الأساسية المشتركة بين الجميع تتطلب استنادا للمصلحة العامة الاجتماعية أن تكون تصرفات الانسان تتماشى مع نظام الطبيعة.

1: دور أفكار لاوتسو في تطور المجتمع الدولي

لقد بحث الفيلسوف لاوتسو في الحد من الحروب والعقوبات الدولية التي يمكن ايقاعها بالمخالفين، ولهذا اعتبر الصينيون أول من أسس قواعد القانون الدولي الانساني ومبادئ نظام التمثيل الدبلوماسي وقواعد نزع السلاح في العصور القديمة التي أصبحت بعد ذلك عرفا استقر في المجتمع الدولي من اجل تحقيق السلام.

رابعاً:

دور الحضارة الهندية في تطور المجتمع الدولي

ان الهند القديم كان ملتقى لهجرات الكثير من الاجناس والسلالات المختلفة، ورغم هذا فقد نجح الشعب الهندي في بوتقة الحياة وابتكر كافة العلوم الانسانية، أما علاقات الهند مع الشعوب الأخرى فقد غلب عليها الطابع السلمي مع القليل من العلاقات الحربية نتيجة للغارات التي حدثت عليها من قبل بعض القبائل الهمجية لاغتنام خيراتها مثل القبائل الآرية التي جاءت إلى سهولها غازية فاتحة، الأمر الذي أدى إلى وقوع معارك حربية كثيرة بينهم، ما مكهم من الاستقرار والاندماج في الحياة المشتركة مع باقي السكان، بعد طردهم لبعض قبائل الدرافيديين من شمال الهند، وهو نفس الشيء الذي قام به المغول الذين جاؤوا إلى الهند من ناحية الشمال الشرقي لأراضيها، بالإضافة إلى الدول القديمة الأخرى التي هاجمتها، واحتلت أجزاء كبيرة من أراضيها الخصبة، إلا انها سرعان ما كانت تقاوم تلك الغزوات وتحافظ على استقلال ووحدة أراضيها، وما يؤكد على ممارسة الهند للعلاقات الدولية على أفضل النظم في المجتمع الدولي هو قانون مانو الشهير الذي اعده الفقهاء الهنود منذ 1000 سنة قبل الميلاد، وانتشر في جميع المدن حيث كان يحتوى على قواعد قانونية عديدة تتعلق بالعلاقات الدولية المختلفة من حرب وسلم وتمثيل دبلوماسي وعلى العموم تجدر الإشارة إلى ان قانون مانو قد تضمن قواعد لتنظيم القانون الدولي الانساني وقانون الحرب (1)، كما تضمن أيضاً قواعد قانونية أخرى خاصة بالعلاقات الدبلوماسية والقانون الدولي الدبلوماسي(2).

1: دور قانون مانو في منع الحروب بين أفراد المجتمع الدولي

في القانون الدولي الانساني أمر مانو في قانونه الذي وقع في حوالي 1000 قبل الميلاد بتحريم تعطيل الحقول الزراعية وقطع الأشجار، و:" أوجب على المحارب أن لا يقتل عدوا استسلم ولا أسير حرب ولا عدو نائم أو أعزل أولاً شخصاً مسالماً غير محارب ولا عدوا مشتبكا مع خصم آخر"، وهذا يدل على أن قانون مانو كان على درجة متقدمة من

المعاملة الانسانية التي تصل إلى حد التسامح فيما يتعلق بشؤون الحرب، فالمحارب الشريف مثلا لا يضرب عدوه النائم أو الذي فقد درعه أو الذي يولي مدبرا أو الذي كان مجردا من السلاح، وسبب مجيء قانون مانو بهذا الشكل هو الأثر الكبير الذي تركته فيه الفلسفة الهندية " فلسفة الاوبانيشاد" التي اختلطت مع الديانة البراهيمية التي فرضها الآريون عليهم.

2: دور قانون مانو في تنظيم العلاقات الدبلوماسية

يقول مانو في مجال القانون الدولي الدبلوماسي أن الفن الدبلوماسي يتجلى في المهارة في تجنب الحرب وتدعيم السلم، و:"إن من يرفع يده في وجه السفير يتعرض للهلاك والابادة، وذلك لأن السفير مصان من قبل الآلهة". ففي القرن السادس قبل الميلاد كانت توجد علاقات دولية قوية بين الامبراطورية الفارسية والهند القديمة حيث اتصلا ببعضهما اتصالا مباشرا وتكونت بينهما علاقات مختلفة سياسية واقتصادية وثقافية، كما تم بينهما تمثيل دبلوماسي تعبيرا عن مدى ترابطهما ونظرة كل دولة للأخرى بأنها ذات سيادة و استقلال، ونتيجة لزيادة علاقاتهما، فقد تم عقد معاهدات واتفاقيات دولية عديدة بينهما.

خامسا:

دور الحضارة الاغريقية في تطور المجتمع الدولي

لقد اعطت الحضارة الاغريقية الكثير من المبادئ الانسانية المستلهمة من أفكار الفلاسفة الذين عاشوا فترة ازدهارها، مثل سقراط وأفلاطون وأرسطو، فالإغريق قد كان لهم دور في وضع الكثير من القواعد الناظمة للمجتمع الدولي(1)، كما ساهم الاغريق في التمييز بين نوعين من الحروب(2).

1: دور الحضارة الاغريقية في وضع قواعد لتنظيم المجتمع الدولي

في الحضارة اليونانية كان المجتمع اليوناني قديما مكونا من عدة مدن مستقلة استقلالاً كاملاً عن بعضها البعض، وقد ظهرت بوادر العلاقات بين هذه المدن، التي كانت تقابل إلى حد ما اصطلاح الدولة في الوقت الحاضر، مما انشأ مع مرور الوقت نوعا من قواعد القانون الدولي التي تنظم العلاقات التي كانت هذه المدن تتبادلها بحكم الضرورة وقت السلم ووقت الحرب، فالعلاقات بين المدن كانت علاقات ودية وثيقة تتميز بالاستقرار نظرا لانتمائها إلى حضارة واحدة، تتميز بوحدة الأسس اللغوية والدينية والعرقية، ولعل تلك الاعتبارات هي التي تفسر لنا لجوء تلك المدن الى انشاء نظم اتحادية فيما بينها، كان أشهرها ما يطلق عليه النظام الانفيكسيوني Amphyctionie، الذي كان يضم مندوبي المدن الأعضاء في اجتماعات كانت تعقد بصفة دورية، للتشاور في كل ما يهم تلك المدن ولتسوية النزاعات التي تنشأ فيما بينها، إلى جانب ذلك فقد عرف المدن اليونانية تحت تأثير الاعتبارات الدينية بعض القواعد ذات الطابع الدولي في مظهرها، كالتحكيم وحرمة السفراء، وافتداء أسرى الحرب، وحظر الحرب فيما بين المدن اليونانية، وهذا النمط من العلاقات قد فع بعض من الفقه إلى تقرير أن تلك المدن، قد شكلت مجتمعا دوليا، وأوجدت ما يمكن وصفه بأن شكل جنيني لقانون دولي، متأثرا بالاعتبارات الدينية التي تحكم العلاقات في إطار ذلك المجتمع، فالإغريق قد كان لهم دور في صقل مفهوم التحكيم الدولي لحسم النزاعات التي تقوم بين المدن الاغريقية وبين الدول الأخرى القديمة، حيث قال ارسطو:" إن أطراف النزاع يستطيعون تفضيل التحكيم عن القضاء لأن المحكم يرى العدالة بينما لا يعتد القاضي إلا بالتشريع"، كما عرف الإغريق قاعدة حرمة الاماكن، شأنها في ذلك شأن قاعدة قانون التعهدات التي كانت تعقد باسم الآلهة.

2: دور الحضارة الإغريقية في التمييز بين الحروب العادلة وغير العادلة

لقد ميز الاغريق بين نوعين من الحروب، النوع الاول خاص بحروب المدن الاغريقية من نفس الدين والحضارة، وهذه الحروب لم تكن تسمى في نظر أرسطو حروبا بل مجرد أمراض وعدم وفاق، ولذلك نادى بضرورة الاقتتال فيها

باعتدال، اما النوع الثاني فهو خاص بحروب الاغريق مع البرابرة من غير الاغريق وقد شبهها أرسطو بصيد الحيوانات واعتبرها عادلة في ذاتها، ففي كتابه السياسة يقول أرسطو: إن المدن اليونانية لها الحق أن تتقدم معا لفتح أراضي الشعوب البربرية، وهذا الحق يصبح واجبا بمجرد أن يصبح مستندا إلى قوة عسكرية تعطي الأمل بالنصر، ومن المعاهدات الدولية التي أبرمتها المدن اليونانية فيما بينها في هذا الخصوص نذكر معاهدة أرجينس التي أبرمت في اوائل القرن الخامس قبل الميلاد، والتي أقامت بموجبها المدن اليونانية المستقلة تحالفا هجوميا ودفاعيا مدته خمسون سنة، ومما جاء فيها أيضا اتفاقهم على اللجوء للتحكيم في حالة حدوث خلافات بين هذه المدن

سادسا:

دور الحضارة الرومانية في تطور المجتمع الدولي

لقد بدأت الحضارة الرومانية في النمو منذ انشاء روما سنة 754 قبل الميلاد، وقد انتهت بزوالها على يد القبائل الجرمانية عام 476 ميلادي، وخلال هذه المدة الطويلة تمكن الرومان من اقامة امبراطورية واسعة الأرجاء(1)، وهو ما ساهم في ايجاد ثلاثة انواع من القواعد القانونية، النوع الاول منها يتعلق بقواعد القانون المدني الروماني التي كانت تطبق على الرومان دون غيرهم (2)، اما النوع الثاني فهو يتعلق بقواعد قانون الشعوب التي كانت تطبق على علاقات روما بالأفراد الخاضعة لها(3)، أما النوع الثالث والأخير فهو يتعلق بقواعد قانون الفتيال التي كانت خاصة بحكم علاقات روما بغيرها من الشعوب الأخرى(4).

1: توسع سلطان الامبراطورية الرومانية على غيرها من الشعوب

يعتبر الرومانيون أول من ابتكر فكرة التفرقة بين الحرب العادلة وغير العادلة بواسطة المفكر الروماني شيشرون، وهذه التفرقة لم تكن تفرقة شكلية محضة بل كانت موضوعية لأن تاريخ روما حافل بالحروب، وهذا ما جعل الرومان يتمكنون من اقامة امبراطورية واسعة خضع لسلطانها معظم سكان العالم القديم، وقد كان نشوء هذه الامبراطورية في حد ذاته عقبة في نشوء المجتمع الدولي، نظرا لأن البلدان التي خضعت لسيطرة روما كانت قد فقدت شخصيتها المستقلة وأصبحت ترتبط مركزيا بالسلطة العليا في روما، وهذا أمر يؤكد أن الامبراطورية الرومانية قد قامت على التوسع كسابقتها اليونانية، وقد تمكنت من اقامة امبراطورية واسعة عن طريق قيام الجيش الروماني بفرض سلطان روما على شعوب أخرى باسم ما عرف بالسلم الروماني المبني على سيادة القانون وانهاء الصراعات وحسم جميع المنازعات بالطرق السلمية إن أمكن ذلك

إن اعتماد الامبراطورية الرومانية على القوة والبطش في مرحلة قوتها، قد جعلها تبرم العديد من معاهدات الصلح مع الدول المغلوبة والشعوب المستضعفة، وهو ما أدى إلى قطع العلاقات والاتفاقيات المبرمة مع تلك الدول والشعوب، وظهور فكرة المعاهدات غير المتكافئة، كمعاهدة الحلف اللاتيني التي أبرمت عام 509 قبل الميلاد بين روما والمدن الأخرى المستقلة في اقليم لاتيوم بسبب الغاء النظام الملكي وقيام النظام الجمهوري، وتنصيبها على أن لا تقوم أية مدينة بالاعتداء وشن الحروب والمنازعات على احدى المدن المستقلة الأخرى، كما قامت روما أيضا بعقد اتفاقيات ثنائية مع المدن المستقلة، غير أن روما لم تحترمها واستولت على مدينة لاتيوم عندما قوت شكوتها. كما أبرمت روما معاهدة صلح مع قرطاجنة عام 201 قبل الميلاد فرضت فيها على قرطاجنة نزع سلاحها وتسليم سفنها الحربية، وهذا أمر يؤكد أن العلاقات الدولية في الحضارة الرومانية قد أخذت مزيجا من العلاقات السلمية من جهة والعلاقات الحربية من جهة أخرى.

2: تطبيق القانون المدني الروماني على المواطنين الرومانيين

بعد قيام روما بالتوسعات والفتوحات نتيجة بسط سيادتها على المدن المجاورة لها، واستيلائها على معظم شعوب العالم المتمدينة في أوروبا وآسيا وإفريقيا، أصبح رعاياها يتشكلون من الرومان واللاتين والأجانب، ونتيجة لاختلاف

الحالة الوطنية لكل فئة ظهرت قواعد قانونية من أجل تنظيم العلاقات الجديدة، ومسايرة التطورات التي تحدث في أرجاء الامبراطورية الناتجة عن اختلاف جنسية رعاياها، فالرومان هو الحاصلون على الجنسية الرومانية بالولادة أو بالقانون، والمواطن الروماني كان يتمتع بكافة الحقوق العامة والسياسية، وقد استمر هذا الحال حتى اصدرت روما قانون جوليا عام 90 قبل الميلاد حيث نصت فيه على منح الجنسية الرومانية لجميع اللاتينيين من سكان ايطاليا كلها. وبالتالي اختفت طبقة اللاتين، ولم يبق منها إلا سكان المستعمرات اللاتينية الكائنة خارج ايطاليا وعلى العموم تجدر الإشارة إلى أن العلاقات القانونية بين الرومان وشعوب تلك البلدان قد خضعت لتطور تدريجي، ففي البداية كان القانون المدني الروماني Jus Civile لا يطبق إلا على الرومان دون غيرهم.

3: تطبيق قانون الشعوب على الأفراد الخاضعة لسلطان روما

يقصد بقانون الشعوب Jus Gentinum تلك القواعد القانونية التي عمل من خلالها قاضي الغرباء بتطبيقها بصدد فصله في النزاعات التي تقوم بين المواطنين الرومانيين وغيرهم من الرعايا اللاتينيين الذين كان يطلق عليهم وصف الغرباء، لأن قواعد القانون المدني الروماني لم تكن ملائمة لحكم تلك العلاقات، وهذا ما أدى إلى انشاء منصب قاضي الغرباء عام 242 قبل الميلاد كمحاولة للتخلص من شكايات وتعقيد القانون المدني الروماني، بسبب تطور الأفكار وضرورة تبادل المنافع وازدياد العلاقات التجارية بين الرومان والأفراد الذين ينتمون إلى الشعوب المختلفة التي خضعت لسلطة روما.

إن تطبيق قانون الشعوب على الافراد الذين ينتمون للشعوب المختلفة الخاضعة لسلطان روما، استنادا على القواعد المستوحاة من مبادئ الأخلاق والعدالة هو صورة من صور تطور المجتمع الدولي في هذه المرحلة من مراحل تطور الامبراطورية الرومانية، لأن اللاتين هم في الأصل سكان اقليم لايتوم لا يتمتعون بالجنسية الرومانية بل ينتمون إلى المدن التي كانت تتمتع بالاستقلال الذاتي قبل ضمها إلى روما.

4: تطبيق قانون الفتيال على بقية الشعوب الأخرى

علاوة على القانون المدني والروماني وقانون الشعوب، كان للرومان نظام آخر يطبق على علاقاتهم بغيرهم من الأمم، وقد وضع هذا القانون وأشرف على تطبيقه هيئة تتكون من عشرين رجلا من رجال الدين يطلق عليهم اسم الفتيال مهمتهم تطبيق القانون الإلهي المقدس على علاقات روما بغيرها من الشعوب الأخرى، ووفقا لعادات الرومان كانت علاقات روما مع الشعوب الأخرى تتوقف على ما إذا كانت تربط بين روما والشعب الآخر معاهدة صداقة أو تحالف أو ضيافة فإن أفراد الشعب الأخرى يستمتعون بالحماية في حال انتقالهم أو وجودهم في روما، أما الشعوب الأخرى التي لا تربطها بروما أية معاهدة فإن أفرادها وممتلكاتها لا تتمتع بمثل هذه الحماية بل يحل قتلهم واستعبادهم والاستيلاء على ممتلكاتهم. وتكمن الحكمة في تطبيق القانون الإلهي المقدس Jus Sacrum الذي اطلق عليه اسم قانون الفتيال Jus Fetiale على علاقات روما بالشعوب الأخرى في اضعاف الصفة الشرعية على حروبهم، باعتبار أن الحرب هي التي صنعت عظمت روما، ولهذا ميزت هذه الأخيرة بين غير المقاتلين والمقاتلين الذين أقسموا اليمين العسكري

سابعاً:

ملامح المجتمع الدولي في شبه الجزيرة العربية

ان استعراض المراحل التاريخية للمجتمع الدولي عند العرب خصوصاً في فترة العصور القديمة قبل ظهور الإسلام، أو في الجاهلية كما يحلو للكثير الدارسين التعبير عنها، تقتضي القول بأن ملامح المجتمع الدولي تختلف باختلاف نظرة المجتمعات الأخرى للعرب(1)، في مقابل نظرة العرب لهذه المجتمعات(2).

1: نظرة المجتمعات الأخرى للعرب

بلاد العرب قبل ظهور الاسلام لم تكن قادرة على تكوين حكومة موحدة، حيث لم تفلت من غزوات وفتوحات الرومان والفرس التي تناوبت عليها على مر التاريخ نظرا لكثرة خيراتها، وأهمية المناطق التي تقيم فيها من الناحية الاقتصادية والتجارية، وهذا ما جعل هذه الغارات تعتبر العوامل الأساسية لتفتيت كيانهم السياسي، كما كان العرب ذا تركيب طبقي منقسمين إلى أغنياء وهم الأشراف، وإلى فقراء وكانوا يمثلون طبقة العبيد، وفي جميع هذه الظروف كانت الأراضي الصحراوية تشكل الشطر الأكبر في شبه الجزيرة العربية التي يجوبها البدو الذين لا يعترفون بأية رابطة إلا في حدود القبيلة.

2: نظرة العرب للمجتمعات الأخرى

علاوة على دولة اليمن التي استفادت من تجارة البحر الأحمر، كان في شبه الجزيرة العربية عرب متحضرون كانوا على اتصال دائم بالأمم والدول القديمة المتمدينة، كما اتخذوا من موقعهم في هذه المنطقة عملا وسيطا في التجارة المتبادلة بين الشرق والغرب، ما جعلهم يضربون بسهم وافر في التجارة، فكانوا وسطاءها بين الشرق والغرب يأتون بها من الصين وشواطئ الهند وجزرها الشرقية إلى الخليج العربي ثم إلى حوض ما بين النهرين، فسوريا، فالبحر الأبيض المتوسط، ثم إلى المدن التجارية في أوروبا، وكانوا يحملون البضائع من شرق إفريقيا إلى اليمن فمكة ثم إلى بلاد الشام والروم، كما كانت لهم دراية بالبحر والملاحة قبل كثير من الشعوب التي عاشت حول البحار والمحيطات، كما اتخذوا على الساحل الشرقي لإفريقيا عدة مستعمرات مثل موزمبيق، وزنجبار مارسوا فيها جميع أنواع التجارة في العصور الأولى قبل الميلاد.

ثامنا:

ملامح المجتمع الدولي عند اليهود

تختلف الحضارة اليهودية كثيرا عن سابقتها لأن اليهود أباحوا الحرب ومجدوها واعتبروها عادلة ولا تخضع لأي قيد عند ممارستها، لأن قانونهم كان هو السن بالسن وريهم هو رب الانتقام، ولأنهم كانوا يزعمون أنهم شعب الله المختار.

من الكتب المقدسة عند اليهود كتاب التثنية الذي يعتبر من أقدم القواعد المكتوبة بالنسبة للحرب، وهي قواعد تتسم بالقسوة لكونها كانت موجهة لغير الشعب اليهودي من جهة، وتتسم بالصفة الدولية لانطوائها على قواعد تتعلق بشؤون الحرب التي تدور مع الجماعات الأخرى من جهة أخرى، فعداء اليهود للشعوب الأخرى يتجلى بشكل واضح في أسفار العهد القديم التي كشفت عن مدى القسوة والهمجية في أسلوب معاملة اليهود للغير كافة، وهكذا نجد أن اليهودية تتضمن عنصرية مقدسة تجمع اليهود على عدا مقدس لكافة الشعوب الأخرى، رغم أن اليهود قد قيدوا الحرب في بعض الحالات كمنع قتل الأطفال والنساء كما جاء في العهد القديم الذي يعتبر أول وثيقة تقيد الحرب.

تاسعا:

خصائص المجتمع الدولي في العصور القديمة

لم تعرف العصور القديمة تنظيما للمجتمع الدولي، كما هو الحال في يومنا هذا، ومع ذلك فقد كانت هناك علاقات قائمة بين مختلف الحضارات، غير أن هذه العلاقات لم تكن منظمة بالشكل المتعارف عليه في الوقت الراهن، نظرا لافتقارها لعنصر التجمع في علاقات دائمة(1)، وكذا عنصري المصلحة المشتركة والتنظيم الملزم(2)، غير أن هذه العلاقات رغم محدوديتها وخصوصيتها(3)، إلا أنها ساهمت من الناحية الموضوعية في إيجاد الكثير من القواعد القانونية التي تطورت في شكلها ومضمونها على مر السنين(4).

1: غياب عنصر التجمع في علاقات دائمة

إن العزلة النسبية التي كانت تعيش في ظلها الحضارات الانسانية القديمة بسبب صعوبة المواصلات وجهل كل حضارة أحيانا بواقعة وبوجود الأخرى، بالإضافة إلى النظرة العدائية في غالب الأحيان بين مختلف هذه الحضارات، قد أدت إلى قلة التبادل التجاري والثقافي والفكري. وقد أدى هذا الوضع الواقعي إلى غياب أحد العناصر الضرورية لقيام المجتمع الدولي وهو عنصر التجمع في علاقات دائمة، فالأحكام القليلة التي ساهمت مختلف الحضارات في تكوينها قد رفضها بعض الفقهاء باعتبار أن تلك الحضارات لم يكن لها قانونا مشتركا بين كل الدول القديمة، ومن ثمة فإن الأسس الاجتماعية لقانون دولي كانت ناقصة.

2: تغلف عنصري المصلحة المشتركة والتنظيم الملزم

يتميز المجتمع الدولي في العصور القديمة بتغلف عنصري المصلحة المشتركة والتنظيم الملزم، ويرجع هذا الوضع لأن كل حضارة كانت ترى وحدها المتحضرة أما باقي الحضارات ما هي إلا قطعان من البرابرة، وبالتالي من حقها أن تفعل بالحضارات الأخرى ما تشاء وحينما تشاء. و في ظل نظرة التعالي والازدراء المذكورة لا يمكن قبول فكرة الانتماء إلى مجتمع محكوم عليه بقواعد ملزمة، فالعالم القديم كما ذهب إلى ذلك كانط Kent، وفرجيه Verge، وموري Maury، وقوزو Guezo، وهوتين Whoton لم يستوعب المفهوم الأساسي لقانون الأمم، لأنه لم يحترم الانسان بوصفه انسان، وكان يعتبر الأجنبي عدوا وفي أحسن الأحوال جاسوسا، ولم يكن فيه للمعاهدات حرمة، وبالجمله فإن قانون القوة هو الذي كان يحكم العلاقات الدولية آنذاك، و يضاف إلى هذا سيطرت الامبراطورية الرومانية في أواخر العصر القديم على كل العالم المعروف آنذاك تقريبا، وبالتالي كان من المستحيل قيام علاقات دولية تخضع لسلطة مركزية واحدة، نظرا لفقد البلدان الخاضعة للسيطرة الرومانية لشخصيتها المستقلة، كونها أصبحت جزء من أجزاء الإمبراطورية الواحدة.

3- وضع الحضارات القديمة للكثير من النظم القانونية الخاصة بها

رغم أن العصور القديمة قد كانت تظم في طياتها الفكرية والقانونية نظما خاصة بكل حضارة من الحضارات التي عرفت، ما جعل مبادئها وأحكامها تتناسب مع ملابسات العصر وظروف احواله التاريخية والجغرافية والنفسية والسياسية والاقتصادية المختلفة التي صاحبت الجماعات السياسية في نموها واكتمال نظمها القانونية، الأمر الذي جعل كل حضارة من الحضارات تؤدي إلى نشأة قواعد خاصة بها، تختلف عن غيرها من النظم الأخرى تماما.

4 - تكوين الحضارات القديمة لبعض القواعد القانونية

لقد ساهمت الحضارات القديمة في تكوين قواعد قانون دولي و ظهور بوادر علاقات قانونية تمثلت أساسا في وجوب الالتزام بالمعاهدات الدولية، والاعتراف بالحصانات والامتيازات للمبعوثين الدبلوماسيين، كما عرفت العصور القديمة أيضا جملة من المبادئ التي تعترف لبعض الكيانات السياسية بالشخصية المعنوية المستقلة، هذه الأخيرة التي تمكن هذه الكيانات من القيام بعلاقات قانونية تتضمن لها حقوقها وواجباتها المتبادلة.

الفرع الثاني:

المجتمع الدولي في العصور الوسطى

يذهب الاتجاه الراجح في الفقه إلى ان العصر الوسيط قد بدأ بسقوط امبراطورية روما الشرقية سنة 476 م وانتهى بسقوط إمبراطورتها الغربية سنة 1453م، ويذهب البعض الآخر إلى أن نهاية العصور الوسطى تمتد إلى نهاية القرن 15 تاريخ وفاة فردريك الثالث آخر أباطرة روما عام 1493، ويرجعها البعض الآخر إلى تاريخ تواجد الدولة العثمانية في شمال افريقيا سنة 1516، وفي هذه العصور كان المجتمع الدولي مكونا من دول العالم القديم (أوربا وآسيا والأقاليم الافريقية الواقعة على البحر الأبيض المتوسط)، والتي تمثلت في الدول الإسلامية والدول المسيحية، والدول التي لا تدين بأي من الدينين، وقد تركزت أساسا في آسيا

لقد شهدت العصور الوسطى حضارتين عظيمتين هما الحضارة الإسلامية (أولا)، والحضارة الأوروبية (ثانيا)، ولهذا سيتم التطرق لهذين الحضارتين اللتين قام فيها الجانب الديني بدور كبير في تحديد ملامح ومبادئ وخصائص المجتمع الدولي ووضعية العلاقات الدولية التي كانت قائمة بين مختلف الكيانات التي عرفتها مختلف الشعوب آنذاك (ثالثا).

أولا:

ملامح المجتمع الدولي عند المسلمين

تظهر ملامح المجتمع الدولي عند المسلمين من زاويتين مرتبطتين ببعضهما البعض، الأولى منهما تتعلق بتأسيس الدولة الإسلامية (1) على جملة من المبادئ التي جاء بها القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، لتكون صالحة لكل زمان ومكان (2)، والزاوية الثانية تتعلق بقيام الفقه الإسلامي بتقسيم المجتمع الدولي إلى دار السلام ودار الحرب ودار الوفاء، وهذا التقسيم لا ينفى الهدف الأساسي للإسلام وهو السلم (3).

1: تأسيس الدولة الإسلامية

تعتبر هجرة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة بداية العهد في تأسيس الدعوة الإسلامية وتثبيت أركانها، حيث كانت يثرب بيئة ملائمة لنشر تعاليم الإسلام، وفرض الزكاة، وتطبيق الحدود، وفرض الصيام، إقامة الصلاة جهرا، وبعد دخول المسلمين إلى مكة المكرمة اقتنع العرب بالإسلام، فوجدوا فيه الحق والهداية على أسس سليمة قوامها العدل والمساواة بين جميع البشر، وتوالت على الرسول الوفود من انحاء شتى من الجزيرة العربية، مثل وفد بني تميم، وبني كعب، وبني همدان، ونجران، الذين بايعوا الرسول على رضا واقتناع. وبذلك انتشر الإسلام في شبه الجزيرة العربية واسلم أهل الحجاز وشاع فيهم الفكر الإسلامي

علاوة على ما سبق أرسل محمد صلى الله عليه وسلم، رسلا من أصحابه إلى مختلف الملوك يدعوهم فيها إلى الإسلام، فأرسل دحية بن خليفة الكلبي إلى هرقل امبراطور الروم، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ملك مصر، وعمر بن أمية إلى النجاشي ملك الحبشة، والعلاء بن الحضرمي إلى ملك البحرين، وابن أمية المخزومي إلى ملوك حمير، وعبد الله بن حذافة السهبي إلى كسرى انوشروان ملك الفرس، وخالد بن الوليد إلى بني كعب، ومعاذ بن جبل إلى اليمن، وعمر بن عاص السهبي إلى ملكي عمان، الأمر الذي جعل الدولة الإسلامية تقوم في أسسها على المحبة والسلام والأخوة.

2: مبادئ التشريع الإسلامي

لقد اعتنى التشريع الإسلامي بنظام الحياة في مختلف صورها، فقد قام الإسلام على جملة من المبادئ منها: العالمية والشمولية (أ) والعدالة (ب)، والسلام والمهادنة وتنظيم مسائل السلم والحرب (ت)، ورعاية الأخلاق (ث)، والوفاء بالعهود (ج)، واحترام الكرامة الإنسانية (ح)، وعدم التفرقة العنصرية (خ)، واحترام الأديان والمعتقدات (د)، ومعاملة الرسل (ذ).

أ: عالمية التشريع الإسلامي وشموليته

توجد في كتابه سبحانه وتعالى نصوصا قرآنية كثيرة تدل على عالمية التشريع الإسلامي، منها قوله سبحانه وتعالى: "وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون"، وقوله أيضا: "وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين"، وقوله كذلك: "قل يا أيها الناس إني رسول الله أليكم جميعا" فالإسلام دين عام وعالميته تعني انه لجميع الناس على اختلاف ألوانهم واجناسهم، ولذلك بعث الله سبحانه وتعالى كثيرا من الانبياء والرسل إلى جماعة من الناس برسالات إقليمية محدودة، مصداقا لقوله تعالى: "ولقد أرسلنا من قبلك رُسُلًا إلى قومهم فجاءوهم بالبينات فانقمنا من الذين أجرموا وكان حقا علينا نصر المؤمنين" وقد كان آخر الرسل محمد صلى الله عليه وسلم الذي نزل

عليه القرآن الكريم ففسخ ما قبله من شرائع وتشريعات لا تتفق مع راية الاسلام مصداقا لقوله تعالى: إن الدين عند الله الاسلام"

ويقصد بشمولية الاسلام أنه اعتنى بمختلف نظم الحياة، فنظم مختلف العبادات من صلاة وزكاة وصوم وحج، كما نظم مختلف المعاملات من بيع وشراء وتجارة وزواج وهبة وغيرها من المعاملات الأخرى، لذلك قال تعالى: "وما فرطنا في الكتاب من شيء"

ب: عدالة الاسلام

إن مبدأ العدالة في الاسلام مهم جدا، فهو أساس الشريعة الإسلامية، وبه أمرت جميع الشرائع قال الله تعالى: "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط"، والميزان هو العدل كما قال المفسرون، والعدل يجب مع الجميع ومنهم غير المسلمين أفرادا أو جماعات أو دولاً، قال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون"، أي لا يحملكم بغض قوم، وهم الكفار كما قال ابن تيمية، على عدم العدل. ويتفرع عن مبدأ العدالة مبدأ المعاملة بالمثل في العدل، كما قال تعالى: وجزاء سيئة سيئة مثلها، وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به"، وقوله صلى الله عليه وسلم: "عامل الناس بما تحب أن يعاملوك به".

ت: قيام الاسلام على السلام والمهادنة

قال الله تعالى في كتابه العزيز: "وإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا"، وقوله أيضا: "وإن جنحو للسلم فاجنح لها وتوكل على الله"، وقوله أيضا: "يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة"، ومعنى ذلك أنه إذا طلب جيش العدو المحارب هدنة من جيش المسلمين وجب إجابته على ذلك، وذلك مراعاة للمصلحة الإنسانية والأمة الإسلامية في استقرار السلام، فالإسلام يريد السلام بين العبد ونفسه، وبين العبد وربّه، وبين مختلف الشعوب، فقد قال صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع: إن الله سبحانه وتعالى قد حرم دماءكم وأموالكم وأعراضكم إلا بحقها، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا"، ولذلك أفاض فقهاء الشريعة في كتب التفسير والجهاد والسير فيما أتى به الاسلام من قواعد تحكم العلاقات بين الدول في حالي السلم والحرب، مشيرين إلى أن الاسلام مشتق من السلام، وأن الحرب ظاهرة غريزية في طبع الانسان لا يلجأ إليها إلا في حالة الضرورة القصوى، كما أشاروا إلى أن الاسلام قد حث على واجبات اعلان الحرب، وعدم قتل النساء والأطفال والشيوخ والمحاربين إذا أدبروا أو انهزموا، ما جعل الأصل في الاسلام هو السلام، والحرب استثناء عليه، حيث يتم اللجوء إليها لنصرة المضطهدين ودفع العدوان، ونشر العدل والمبادئ الإنسانية للبشرية، وهذه هي الحالات التي نحددها كما يلي:

1- حالة الدفاع الشرعي: هي حالة يقوم فيها المسلمين برد العدوان ويدافعون عن أنفسهم ومالهم ووطنهم، لأن القرآن الكريم لم يسمح للمسلمين بمقاتلة أعدائهم إلا بعد أن يبدؤوهم بالعدوان، فالإسلام لم يبيح الحرب الهجومية وإنما أباح الحرب الدفاعية، مصداقا لقوله تعالى: وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين" وقوله: الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص، فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين"

2- تأمين حرية الدين الاسلامي: فقد أجاز الاسلام للمسلمين تأمين حرية الدعوة الاسلامية من أجل ايصال دعوة الحق إلى غير المسلمين وذلك بأجمل الطرق وأحسن الأساليب، مصداقا لقوله تعالى: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن"، فأن لم يستجيبوا فلا نقاتلهم ولا مانع من التعامل معهم، وهذا مصداقا لقوله تعالى: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين وإنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على

اخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون"، وقوله أيضا: "ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردونكم عن دينكم ان استطاعوا"، فالإسلام دين سلام، وعليه فليس بصحيح ما أتهم به الإسلام من أنه قام بحد السيف، كما دعا إلى ذلك الكثير من الأفراد الحاقدة على الإسلام والمسلمين، والآيات كثيرة في هذا الباب نذكر منها قوله تعالى: "لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم"، فالحرب في الإسلام لم تكن لشهوة الفتح والتوسع، وفي هذا يقول سبحانه وتعالى: "تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين"، فأهداف الفتوحات الإسلامية لم تكن اقتصادية بسبب الجوع والفقر الذي كانت تعاني منه شبه الجزيرة العربية، وإنما كان غرضها توصيل الدعوة الإسلامية بأحسن الطرق والأساليب، وإذا كان الإسلام يدعو إلى السلام فإنه يدعو أيضاً إلى حراسة هذا السلام وهو ما نسميه اليوم بالمسلم المسلح، مصداقاً لقوله تعالى: وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم". فالإسلام لم يفرض الحرب لذاتها، ولا لأغراض الفتح والإخضاع وإنما بدأت الحرب في الإسلام دفاعية، وبعد قيام الحرب بأسبابها المشروعة انهارت الدولتان الكبيران، فأما فارس فدخلت في الإسلام بعد الهزيمة، وأما الإمبراطورية الرومانية الشرقية فدخلت بعض ولاياتها، كالثمام وأسيا الصغرى ومصر والأندلس، وبقي سكان بعض الولايات الرومانية على دينهم فلم يدخلوا في الإسلام، وقبلوا الجزية فكانوا أهل ذمة، وعاد السلم فترة من الزمن بن الدولة الإسلامية وغير الإسلامية

3- تأديب ناكثي العهد: قال تعالى في سورة التوبة: "وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون"

4- درء الفتنة ومحاولة أعداء الدين اشعال النار في صفوف المسلمين: قال سبحانه وتعالى: "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين"

لقد وضع المسلمين نظاماً محكماً لمسائل السلم والحرب قبل أن تعرف أوروبا هذا النظام بما يقارب الألف عام، فرائد القانون الدولي في أوروبا الهولندي غروسيوس قد عاش في القرنين السادس والسابع عشر، ومؤلفه قانون السلم والحرب هو ترجمة حرفية لكتاب "السير الكبير" للأمام محمد بن حسن الشيباني.

ث: قيام الاسلام على مبدأ رعاية الأخلاق

للأخلاق منزلة عظيمة جداً في الشريعة الإسلامية، ولذلك مدح الله رسوله بحسن الأخلاق، قال تعالى: "وإنك لعلی خلق عظیم"، والمقصود بالأخلاق جملة الصفات الحميدة الفاضلة التي تأمر الشريعة التحلي بها، ومن جملة الاخلاق الفاضلة الوفاء بالعهد والالتزام بالكلمة والعفة والأمانة والصدق والرحمة والتسامح والرفق، والشجاعة وغير ذلك مما هو مذكور في القرآن والسنة. ومن الأخلاق الرذيلة التي يجب التخلي عنها: الخيانة والغدر والنفاق، والكذب والقسوة، والظلم وغير ذلك.

ج: قيام الاسلام على مبدأ الوفاء بالعهد

الوفاء بالعهد هو الوفاء بكل ما اتفق عليه، لأن في ذلك قوة وفي خيانتة ضعف، وهو مبدأ. توجد في كتابه سبحانه وتعالى نصوصاً قرآنية كثيرة تدل عليه منها قوله سبحانه وتعالى: "وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً"، وقوله تعالى: "وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها"، وقوله أيضاً: "والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون"، ومن هنا نجد أن الإسلام قد أكد على الوفاء بالعهد، كما قدم احترام العهد على نصرته المستضعفين لقوله تعالى: "وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير".

ح: قيام الاسلام على مبدأ الكرامة الانسانية

من تكريم الله سبحانه وتعالى للإنسان أنه فضله على كثير ممن خلق، قال تعالى: ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير من خلقنا تفضيلاً"، وقوله صلى الله عليه وسلم: كلّم لأدم وآدم من تراب، لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى".

خ: قيام الاسلام على المساواة وعدم التفرقة العنصرية

لقد اكد الاسلام على المساواة وعدم التفرقة العنصرية بين البشر لان الله خلق الانسانية من نفس واحدة، مصداقا لقوله تعالى: "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا"، كما رفض رسول الله صلى الله عليه وسلم التفرقة بين البشر على أساس اللون قائلا: "لقد طف الكيل، لقد طف الكيل، لقد طف الكيل، ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل، ولا فرق بين دين ودين في تكريم الانسان حيا أو ميتا"

د: احترام الاسلام للأديان والمعتقدات

توجد في كتابه سبحانه وتعالى نصوصا قرآنية كثيرة تدل على احترام الأديان والمعتقدات منها قوله سبحانه وتعالى: "لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي" وقوله أيضا: "فذكرنا ما انت مذكور لست عليهم بمصيطر" وقوله أيضا: "ولو شاء ربك لآمن من في الأرض جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين"

ذ: حث الاسلام على معاملة للرسول

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقبل الرسل المتفاوضين ويستمع اليهم ويتعاقد معهم ويتحمل ما يصدر عنهم من سوء أدب، فقد روى الدرامي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرسولي مسيلمة: أتشهد أنني رسول الله" فقال له: نشهد أن مسيلمة رسول الله"، فقال: آمنت بالله ورسله، ولو كنت قاتلا وفدا لقتلتكما"

3: تقسيم الفقه الاسلامي للمجتمع الدولي

لقد قسم فقهاء العالم الاسلامي العالم إلى ثلاثة أقسام، هي دارالاسلام(أ)، ودارالحرب(ب)، ودارالعهد(ت)، وهذا ما جعل الفقه الاسلامي ينظر للعلاقات الدولية نظرة خاصة، فهو لم يقسم دول العام إلى دول ذات سيادة، ودول ناقصة السيادة، وإنما يهدف إلى توحيد البشرية كافة تحت حكم الشريعة الاسلامية التي لا تميز بين الناس على أساس اللون أو العرق أو الجنس، فالأصل في العلاقات بين المسلمين وغيرهم هو السلم، وذلك هو رأي أغلبية الفقهاء، والقلة التي خالفت هذا الرأي انطلقت من الواقع الذي تعيش فيه الدولة الاسلامية، ومن ثمة فإن حكمها يعد حكما ظرفيا لا أصلا دينيا (ث).

أ: دارالاسلام

عرف الفقهاء دارالاسلام بأنها الدار التي تطبق أحكام الإسلام، كما عرفها بعض الفقهاء المعاصرين بأنها: "الأرض التي يمثل فيها المسلمون الأغلبية الساحقة، ويمارسون فيها التزاماتهم وشعائهم الاسلامية بحيث يكون الطابع العام الغالب عليهم إسلاميا، سواء كان ذلك من خلال المجتمع في حركته، أو من خلال الدولة في قوانينها"، كما عرفت كذلك بأنها: "البلاد التي يسود فيها الحكم الاسلامي تشريعا وتنفيذا، وتكون القوة والعزة فيها للمسلمين، سواء كان أكثرية السكان بها من المسلمين، أو من غير المسلمين، وأشترط بعض الفقهاء فيها أن تكون الاكثرية للمسلمين، حتى ولو غلب عليها غير مسلم"، وعلى العموم دارالإسلام هي الدار التي تتوفر فيها الشروط التالية:

1- أن تكون فيها أكثر الشعب من المسلمين

2- أن يمارس فيها الشعب الشعائر الاسلامية

3- أن تكون فيها قوانين الدولة إسلامية. وهذا لا يمنع من تطبيق شريعة اخرى غير الشريعة الإسلامية في القضايا التي لها مساس بالأحوال الشخصية لغير المسلمين مثل اهل الذمة والمستأمنون

أ) أهل الذمة: هم مواطنين غير مسلمين تابعين لدار الاسلام بموجب عقد الذمة الذي يلزمهم بدفع الجزية والالتزام بأحكام الشرع في المعاملات المالية والخضوع للعقوبات المحددة في التشريع الإسلامي وقد علل الفقهاء قبولهم لعقد الذمة لمساواتهم بالمسلمين في الحقوق والواجبات، وفي هذا يقول السرخسي: "ولأنهم قبلوا عقد الذمة لتكون أموالهم وحقوقهم كأموال المسلمين وحقوقهم"

ب) المستأمنون: هم الأجانب الذين يدخلون البلاد الإسلامية طلباً للأمان على غير نية الإقامة المستمرة فيها، وقد قررت الدولة الإسلامية للمستأمن من الحقوق ما يقرب من حقوق الذمي لأن المستأمن كما قال الفقهاء "بمنزلة أهل الذمة في دارنا"، فالمستأمن هو شخص أجنبي على خلاف الذمي الذي هو موطن غير مسلم، حيث يدخل المستأمن لدار الاسلام بموجب عقد أو بمجرد منح الأمان، كما قد يدخل لغرض التجارة، وإذا أخذ صفة الدوام يتحول الذمي إلى مواطن إذا قبل بشروط عقد الذمة، الذي يتميز بأبديته لكونه ينفذ على الشخص الذي عقده ما دام حياً وعلى ذريته من بعده.

ب: دار الحرب

دار الحرب هي الأراضي التابعة لغير المسلمين خارج دار الإسلام، كما عرفها البعض الآخر بأنها: "البلاد التي لا تكون فيها السيادة للحاكم المسلم، ولا يقوى فيها المسلمون على تطبيق الأحكام الإسلامية"، وعرفها آخرون بأنها الأرض التي يمثل فيها الكفار القوة القاهرة بحيث تعيش تحت تأثير المنهج الكافر للحياة على مستوى الدولة والمجتمع، وعلى العموم دار الحرب هي دار غير مسلمة لا تطبق فيها أحكام الإسلام أو هي: أقاليم لا يحكمها المسلمون ولا تطبق فيها الشريعة الإسلامية، وليس بين أهلها والمسلمون عقد أو عهد"

ت: دار العهد

دار العهد هي: "دار غير إسلامية عقد أهلها الصلح مع المسلمين دون أن تؤخذ منهم جزية فدارهم لا تخضع لأحكام الاسلام فليست من دار الاسلام، وليس بينهم وبين المسلمين حرب"، وعرفها البعض الآخر كذلك بأنها: "الأرض التي يغلب عليها الكفار الذين صالحهم المسلمون على البقاء فيها ودخلوا معهم في معاهدة سلام على أن تكون الأرض لأهلها".

ثانياً:

ملامح المجتمع الدولي الأوربي

المجتمع الأوربي الوسيط هو المجتمع الذي عاش في قارة أوربا بعد انقسام الإمبراطورية الرومانية إلى امبراطوريتين شرقية وغربية عام 395 ميلادي، أو هو المجتمع الذي ساد في قارة أوربا خلال الفترة الممتدة بين سقوط الإمبراطورية الرومانية الغربية عام 476 م وتقسيم الامبراطورية الرومانية الجرمانية المقدسة إلى دول وممالك مستقلة بداية من القرن السادس عشر، وهو مجتمع تميز بجملة من الخصائص السياسية والدينية والاقتصادية، تمثلت أساساً في: التجزئة والفوضى السياسية (1)، والوحدة السياسية والدينية (2)، والصراع بين السلطتين السياسية والدينية (3)، والاعتماد على الاقطاع (4).

1: الفوضى والتجزئة السياسية

قبل سقوط روما عام 476 ميلادي على يد القبائل الجرمانية، سبقت هذه الفترة أحداث تعرضت لها امبراطورية روما الغربية منذ نهاية القرن الثالث، حيث تلقت ضربات متعاقبة نتيجة تفاقم الأزمة الاقتصادية في كل أرجائها، خصوصاً وأن الشعب الروماني قد زاد سخطه على رجال السلطة الذين ارهقوا كاهله بالضرائب الباهضة، كما ساءت الحالة الاجتماعية نتيجة ظهور الطبقة، خصوصاً في ظل انشغال المسؤولين بأمورهم الشخصية، وهو ما

عجل بسقوط روما على يد القبائل الجرمانية عام 476 ميلادي، وهذا ما جعل المجتمع الدولي في هذه المرحلة يتميز بالصفات التالية:

أ: تقسيم أوروبا إلى عدة امارات اتسمت العلاقات فيما بينها بالحرب والاعتداءات المستمرة التي دامت إلى غاية القرن الثامن، كما عرفت ممالك وإمارات علاقات تعاونية ذات طابع انساني أدت إلى إبرام بعض معاهدات الصلح كمعاهدة أنديلوت Andelot المبرمة عام 587 والتي أدت إلى تحقيق الصلح بين أمراء الفرنجة وترسيم الحدود الفاصلة بين دويلاتها المستقلة، وكذا معاهدة الصلح التي أجراها الملك بيبين قيصر الملك الفرنجي مع امبراطور روما الشرقية سنة 756 لكي يدوم السلام بين الامبراطوريتين.

ب: قيام علاقات دولية يغلب عليها الطابع التحالفي الحربي أو طابع الاستسلام لأن القبائل الجرمانية المتمثلة في القوط الشرقيين و الغربيين، والوندال والهون قد زحفت على أوروبا وجعلوا منها مسرحا للفوضى والحروب الشرسة من أجل السيطرة على أوروبا وخيراتها. كما عرفت أوروبا خلال هذه الفترة إبرام بعض معاهدات الصلح كصلح الاسكندرية المبرم بين المقوقس حاكم مصر وعمرو بن العاص عام 641 م، و صلح أتيغني attigni الذي أبرم بين شارلمان وملك السكسون فتكند عام 765.

ت: كما عرفت الممالك والامارات الأوروبية نظام البعثات الدبلوماسية الدائمة التي لم تقتصر على المجتمعات الأوروبية بل امتدت إلى دول أخرى في الشرق وشمال أفريقيا¹، كالبعثة الدبلوماسية التي بعثها بيبين قيصر إلى بغداد سنة 765م، وكذا بعثة الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور إلى فرنسا في نفس السنة.

ث: قيام الكنسية بنشر الوعي الانساني والأخلاقي بين جميع شعوب المجتمع الأوروبي لأن الحياة داخل المجتمع الأوروبي لم تتوقف بل استمرت رغم هذه الأحداث، واعتبرت كتجربة اجتماعية استفادت منها الشعوب الأوروبية في الفترة التي تلتها.

2: الوحدة السياسية والدينية

بعد تولي الامبراطور شارلمان الحكم سنة 800 ميلادي تمكن من إعادة توحيد الممالك والامارات في اطار ما اصطلح على تسميته بالإمبراطورية الرومانية المقدسة، لأنه في عيد ميلاده تدفق جمع كبير من الرومان والفرنجة إلى الصلاة في كاتدرائية القديس بطرس الذي وضع على رأس شارلمان تاجا من الذهب عقب انتهاء الصلاة ليعلن في تلك اللحظة شارلمان تنويجه امبراطورا للإمبراطورية الجرمانية المقدسة. وهذا ما جعل العصر الوسيط الأوروبي يتميز بظاهرة أخرى مناقضة تماما للفوضى والتجزئة، وهي الوحدة السياسية والدينية التي شهدتها أوروبا، فعلى المستوى الديني أصبح الأوروبي يخضع للسلطة الدينية للبابا، أما على المستوى الديني فأن الممالك الأوروبية كانت تخضع لسلطة الإمبراطور في روما

3: الصراع بين السلطتين السياسية والدينية في أوروبا

بعد وفاة شارلمان سنة 843 ميلادي عادت الفوضى من جديد إلى الامارات والممالك الأوروبية، بسبب ضعف شخصية الأباطرة الذين حكموا بعد وفاة شارلمان، وسيطرة رجال الإقطاع على التنظيم الداخلي للإمبراطورية، ومشاركة السلطة الدينية السلطة الزمنية في تقلد زمام الأمور، الأمر الذي جعل السلطة في أوروبا خلال هذه الفترة بيد الامبراطور والبابا، وهو ما أدى إلى وجود صراعات كبيرة بينهما، خاصة خلال النصف الثاني من القرن 11، لأن كل منهما كان يرى نفسه هو صاحب الحق في الاستئثار بالسلطة، فالبابا كان يستند إلى نظرية السيفين التي مفادها ان الله خلق سيفين يمثل الروح وسيف يمثل الجسد، فيمنح سيف الروح للبابا وسيف الجسد للإمبراطور، وكون الروح تسمو على الجسد فالبابا يسمو على الإمبراطور. أما الإمبراطور فاستند إلى نظرية الحق الإلهي، والتي

¹ حسني محمد جابر، القانون الدولي العام، ص 156.

مفادها أن الله فوض حكم الناس ومنحه للسلطة العامة الممثلة في شخص الإمبراطور، وهذا ما أدى بالإمبراطور هنري الرابع البابا لخلع جريجوري السابع وأحل رعيته من يمين الولاء له

4: سيطرة رجال الإقطاع على التنظيم الداخلي للإمبراطورية الرومانية

لقد ساد النظام الإقطاعي المجتمع الأوربي في القرن 09 واستمر إلى غاية نهاية العصر الوسيط تقريبا، ويتمثل نظام الإقطاع من الناحية السياسية في استئثار الأمير بكل مظاهر السلطة داخل إقليم معين، كأنها ملك شخصي له، يسمح له بالتصرف في الإقطاع ما يحلو له كأنه ملكية خاصة به، ومن الناحية الاقتصادية يقوم نظام الأقطاع على الزراعة والرقي. وهذا ما جعل نظام الاقطاع يؤدي إلى تفكك الدويلات الأوروبية إلى عدد كبير من الوحدات الإقطاعية التي كانت علاقاتها تقوم على أساس أن الحق للأقوى، لذلك لم يكن من الممكن للنظام الدولي أن ينمو ويتطور، لأن الملوك لم تستطع أن تعبر عن إرادة موحدة لممالكها أمام الممالك الأخرى بسبب تجزئة تلك الممالك إلى إمارات إقطاعية.

ثالثا:

وجود المجتمع الدولي في العصور الوسطى

لقد اختلف الفقه الدولي حول مدى وجود المجتمع الدولي في العصور الوسطى، حيث ذهب جانب أول منهما إلى القول بوجود المجتمع الدولي مبيرا قوله بالعلاقات الدولية التي كانت تربط المجتمع المسيحي بالمجتمع الاسلامي (1)، على خلاف ذلك ذهب جانب ثاني إلى القول: بعدم وجود مجتمع دولي في العصور الوسطى مبيرا موقفه بعدد من الحجج المختلفة (2).

1: وجود مجتمع دولي بسبب وجود علاقات بين العالم المسيحي والعالم الإسلامي

إن العلاقات التي كانت تربط العالم المسيحي بالعالم الإسلامي قد اتسمت بالثنائية في غالب الأحيان، كون هذه العلاقات كانت محدودة من حيث الزمان والمكان والشمولية، وأهم ما ميز المجتمع في العصور الوسطى هو انعدام المساواة بين الدول، وكثرة الحروب، وغياب التنظيم الدولي الدائم، وتداخل السلطتين الدينية والدنيوية في الدول المسيحية وفي الدول الإسلامية، وهذا هو الامر الذي جعل علاقات المجتمع الدولي في العصور الوسطى تتميز بالخصائص التالية:

أ: ثنائية العلاقات الدولية وغياب التنظيم الدولي الدائم

إن العلاقات الدولية التي كانت في العصور الوسطى كانت مجرد علاقات بين الإمارات المسيحية والدولة الإسلامية، وهذا ما جعلها علاقات ثنائية يغلب عليها غياب التنظيم الدولي الدائم الذي يحكم المجتمع الدولي العالمي، الذي كانت الدولة الإسلامية جزءا منه، وهو مجتمع كان يتكون في ذلك الوقت من علاوة على الدولة الإسلامية من ممالك أوروبية لم ترق العلاقات بينها لدرجة العلاقات الدولية، لأنها كانت مجرد علاقات داخلية بين أجزاء امبراطورية واحدة، كانت تخضع لسلطة عليا واحدة هي سلطة البابا والامبراطور، وهذا ما يؤكد بأن العلاقات الدولية في العصور الوسطى هي علاقات بين الدولة المسيحية من جهة والدولة الإسلامية من جهة أخرى، وهي دول لم تكن تنظر لبعضها البعض على أساس مبدأ المساواة في السيادة، بسبب النظرة العنصرية للدولة المسيحية التي كانت تحاول فرض سلطانها على الدول الأخرى، وكذا النظرة الإسلامية التي كانت تسعى في مقابل ذلك إلى تكوين دولة عالمية واحدة تحت راية الإسلام، الأمر الذي دفع البعض للقول: بأن البنية القانونية للمجتمع الدولي في العصور الوسطى هي المسؤولية بشكل رئيسي إن لم تكن المسؤولية الوحيدة عن الوضعية المتردية في ذلك المجتمع .

ب: تأرجح العلاقات الدولية بين السلم والحرب

ما يلاحظ على العلاقات بين دول العالم القديم في العصور الوسطى هو دخول بعضها مع البعض في علاقات سلم وحرب دامت ما يزيد ثمانية قرون من الزمان. وهو ما تعكسه الغزوات والنهب والاختراق الذي قامت به وحدات الحضارة العنصرية في أوروبا لتضرب المنطقة العربية الإسلامية اعتباراً من القرن التاسع، وتدمر الحضارات والمجتمعات الهندية وتخضع في مقابل ذلك للإمبراطوريتين البحريتين الأسبانية والبرتغالية، وتقوم بعصف الحضارة في القارة الأفريقية من خلال تجارة الرقيق

وعلى العموم تجدر الإشارة إلى أن الحروب الصليبية التي صبغت العلاقات بين أوروبا المسيحية والشرق المسلم لم تمنع كلا من المعسكرين من إبرام العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، ومن تبادل التجارة ومن تأثر كل منهما بثقافة الآخر، لأن الحروب الصليبية لم تكن تهدف في الحقيقة سوى لفتح طريق التجارة إلى الشرق الأقصى، وجعل الشرق الأوسط قاعدة لها ونقطة اتصال بين أوروبا الغربية والوسطى من ناحية، وبين شرق أوروبا من ناحية ثانية وبين الشرق الأقصى من ناحية ثالثة

إن تأرجح العلاقات الدولية بين السلم والحرب في العصور الوسطى قد جعل الفقهاء يميزون بين قانون السلم وقانون الحرب، والحروب الشرعية العادلة التي تقوم ضد غير المسيحيين، والحروب غير الشرعية التي تقوم ضد المسيحيين في حالة قيامها دون أسباب شرعية. وكذا فكرة الحرب التي ظهرت كعقوبة ضد الظلم الذي قام به أحد الأمراء، والتحكيم كوسيلة لحل النزاعات والوقاية من الحروب. كما ظهرت في هذه العصور أيضاً قواعد القانون الدبلوماسي وحماية التجارة البحرية، وهو ما أدى إلى ظهور قانون بحار حقيقي، غير أن هذه القواعد القانونية لم تحقق صفة العمومية الكاملة للقانون الدولي في تلك العصور، لأن الرابطة التي خلقها القانون الدولي آنذاك كانت رابطة دينية قاصرة على الدول المسيحية

ت: تحكم الجانب الديني في تحديد العلاقات المتبادلة بين المسلمين والمسيحيين

للإسلام نظرة متميزة للعلاقات الدولية، لأنه لا يعترف بانقسام العالم إلى دول ذات سيادة، وإنما يهدف إلى توحيد بني الإنسان كلهم في ظل نظام قانوني واحد هو الشريعة الإسلامية التي لا تميز بين الناس على أساس العرق والجنس واللغة، وما يدل على ذلك هو فتح المسلمين للعراق سنة 634 م، وسوريا 636 م، ومصر سنة 639 م، وفارس 640 م، وبلاد المغرب أو شمال أفريقيا سنة 647 م، ثم عبروا من الشاطئ الأفريقي ليفتحوا إسبانيا ابتداء من سنة 711 ميلادي ليبدؤوا منها فتوحاتهم لأقاليم أوروبية أخرى وصلت إلى الشواطئ الإيطالية إلى سقوط الأندلس سنة 1492 م، بالإضافة إلى ذلك وصلت الإمبراطورية الإسلامية إلى بلاد المشرق لتصل إلى الصين عام 751 ميلادي على خلاف ذلك شن المسيحيون حروبهم الثمانية التي أصبغوها بالطابع الصليبي ضد العالم الإسلامي في الفترة الممتدة من 1095 م و 1270 م، وقد انتصر عليهم صلاح الدين الأيوبي في الحملة الثالثة سنة 1178 في معركة حطين واسترجع مدينة القدس من الصليبيين الغزاة

ث: محدودية العلاقات المتبادلة بين المسلمين والمسيحيين

إن العلاقات التي كانت سائدة بين دار الإسلام ودار الحرب كانت علاقات محدودة، لأن أوروبا كانت ترفض الدخول في علاقات مع الشعوب والحضارات الأخرى كالحضارة الإسلامية، وفي هذا يؤكد الدكتور علي منصور على أن تعامل الحضارة المسيحية مع الدولة الإسلامية قد اقتصر على الجوانب الثقافية والفكرية والعلمية وبعض المسائل التنظيمية في الجوانب الاقتصادية والإدارية والقانونية، كما فعل ذلك ملك باقاريا حينما أرسل بعثة للأندلس لدراسة مناهج التعليم والثقافة

2: عدم وجود مجتمع دولي في العصور الوسطى

لقد برر أنصار عدم وجود المجتمع الدولي في العصور الوسطى موقفهم بعدة حجج منها: عدم وجود مجتمع دولي أوروبي (أ)، واقتصار العلاقات الدولية على الدول المسيحية وحدها (ب)، واعتبار مبادئ التشريع الإسلامي قواعد داخلية لتوجيه الحكام المسلمين في علاقاتهم الخارجية (ب).

أ: عدم وجود مجتمع دولي أوروبي بين الأمارات المسيحية

رغم أن أوروبا في العصور الوسطى قد كانت مقسمة لدويلات كان بإمكانها الانضمام مع بعضها البعض في مجتمع دولي أوروبي يحكمه القانون، إلا أن ذلك لم يتحقق لجملة من الأسباب هي:

- 1- اعتماد حكام أوروبا على القوة والحرب على حساب الخضوع للقواعد القانونية الملزمة.
- 2- خضوع أمراء أوروبا لسلطة واحدة عليها هي سلطة البابا ذات الروح العالمية الخاضعة للكنيسة، التي جعلت العلاقات بين الدويلات الأوروبية لا ترتق لأن تكون علاقات ذات طبيعة دولية، بسبب تدخل الكنيسة في الشؤون الداخلية والخارجية لهذه الدويلات.
- 3- استعلاء الدول الأوروبية على غيرها من الدول الأخرى كالدولة الإسلامية

ب: اقتصار العلاقات الدولية على الدول المسيحية وحدها

إن اسناد العلاقات الدولية إلى الرابطة الدينية المسيحية وحدها كان من شأنه أن يقصر هذه العلاقات على الدول المسيحية فيما بينها ويخرج من الجماعة الدولية الدول غير المسيحية، وهذه فكرة تؤكد أن المسيحية كانت عقبة في سبيل نمو القانون الدولي وتطور المجتمع الدولي نظراً لأن الأسرة الأوروبية المسيحية قد انغلقت على نفسها ورفضت الاعتراف بالشعوب غير المسيحية والدخول معها في علاقات على أساس المساواة باعتبارها شعب غير متحضرة، ولعل أوضح دليل على ذلك هو الحروب الصليبية التي شنها أمراء أوروبا المسيحية ضد المسلمين في الفترة الممتدة من 1096 إلى 1270 ميلادي

ت: قواعد التشريع الإسلامي قواعد غير دولية

إن المبادئ التي جاء بها الإسلام لتنظيم العلاقات البشرية قد دفعت الأستاذ تيسير عواد للقول: بأن هذه القواعد القانونية رغم سموها ومثاليتها، إلا أنها لم تكن في حقيقتها سوى مجرد قواعد داخلية موجهة للحاكم المسلم ليلتزم بها في علاقاته مع دار الحرب و في تصريحه للشؤون الخارجية للدولة الإسلامية، الأمر الذي جعل الدكتور غضبان مبروك يقول بأن العصر الوسيط لم يشهد نشوء جماعة دولية.